

دور الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات الميزانية البلدية
" دراسة ميدانية لمجموعة من بلديات ولاية المسيلة "

The role of pre-auditing of municipalities in rationalizing municipal budget expenditures

"Field Study for a Group of Municipalities of M'Sila Province"

من إعداد:

بلقيل نورالدين ¹ أستاذ مؤقت جامعة المسيلة – الجزائر BELGEULIL NOUREDDINE University of M'Sila, ALGERIA nourre7@gmail.com	بيصار عبد الحكيم أستاذ محاضر " ب " جامعة المسيلة – الجزائر BISSAR ABDELHAKIM University of M'sila, ALGERIA abdelhakim.bissar@univ-msila.dz
--	---

تاريخ النشر: 26 /12/ 2019

تاريخ القبول: 04 /12/ 2019

تاريخ الاستلام: 30 /11/ 2019

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات الميزانية البلدية، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة فقد تم جمع ومعالجة وتحليل آراء 60 فردا من العاملين بمصلحة المحاسبة لدى البلديات، وتم جمع البيانات عن طريق استمارة تم تصميمها كأداة لتحليل إجابات أفراد عينة الدراسة. واستخدمت في الدراسة الأساليب الإحصائية الوصفية والاستدلالية لاختبار فرضياتها، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك علاقة تأثير موجبة بين المتغيرات المستقلة (رقابة المراقب المالي، رقابة المحاسب العمومي، رقابة لجنة الصفقات) والمتغير التابع (ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة)، وهو ما يؤكد على دور الرقابات المالية المسبقة في الحفاظ على التوازنات المالية للبلديات وكذا المساهمة في ترشيد الإنفاق.

الكلمات المفتاحية: المراقب المالي، المحاسب العمومي، لجنة الصفقات البلدية، نفقات البلدية.

تصنيف JEL: M4, M42

Abstract :

The purpose of this study is to highlight the role of the pre-existing financial controls on municipalities in rationalizing municipal budget expenditures. In order to achieve the objectives of the study, the opinions of 60 employees of the Municipal Accounting Department, The data were collected by means of a questionnaire designed as a tool to analyze the responses of the sample members, The study used descriptive and descriptive statistical methods to test hypotheses, The study concluded that there is a positive effect relationship between the independent variables (Controller Control, Public Accountant Control, Control of the Transactions Committee) and the dependent variable (Rationalization of the budget expenditures of the municipalities of the state of M'sila), which confirms the role of financial controls in maintaining the financial balances of the municipalities, Contribute to the rationalization of spending.

Keywords: Controller, Public Accountant, Municipal Transactions Committee, Municipality Expenses.

JEL classification codes : M4, M42

¹ بلقيل نورالدين، .nourre7@gmail.com

تمهيد:

تعتبر البلدية القاعدة الأساسية للدولة وشريك مهم في العمل على تسيير مختلف المرافق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها، وبحكم مسؤوليتها في مختلف الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية... الخ، ومن أجل النجاح في المهام المنوطة بها فإن الأمر يتطلب توفر مجموعة من الوسائل المالية المنظمة في إطار قانوني وهيكلية والمتمثلة أساسا في ميزانية البلدية. ومن أجل مراقبة مدى احترام البلدية للقوانين والتنظيمات السارية والمطبقة على ميزانيتها، وكذا السير الحسن لها، تمارس أنواع عدة من الرقابة السابقة على نفقات ميزانية البلدية تتمثل أساسا في رقابة المراقب المالي، رقابة المحاسب العمومي، رقابة لجنة الصفقات.

إشكالية الدراسة:

تعمل مختلف الرقابات المسبقة في اتجاه واحد ومهم، وهو ترشيد النفقات من أجل الحفاظ على المال العام حتى يكون هناك توازن دائم في ميزانية البلدية يمكن القائمين عليها من تنفيذ المهام المنوطة بهم تجاه مجتمعاتهم المحلية بناء على ما سبق يمكننا صياغة إشكالية الدراسة الرئيسية كما يلي: ما هو دور الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

- هل توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة المراقب المالي وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة؟
- هل توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة المحاسب العمومي وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة؟

- هل توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة لجنة الصفقات وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة؟
فرضيات الدراسة: للإجابة على إشكالية الدراسة تم صياغة الفرضية الرئيسية التالية:

- تساهم الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

وتندرج تحت هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

- توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة المراقب المالي وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.
- توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة المحاسب العمومي وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.
- توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة لجنة الصفقات وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.
أهمية الدراسة: تعتبر هذه الرقابات رقابات قبلية (سابقة) وفي جانب النفقات، بحيث تمكن من معالجة الأخطاء أو التجاوزات قبل وقوعها، مثل رقابة المراقب المالي (قبل حدوث عملية الالتزام)

- ورقابة المحاسب العمومي (قبل حدوث عملية الدفع)، ورقابة اللجنة البلدية للصفقات العمومية (قبل منح تأشيرة لجنة الصفقات)، وتندرج هذه الرقابات كلها في تحسين سبل ترشيد النفقات العامة وتفعيل لمختلف آليات الرقابة المخولة قانونا لذلك، كما تزيد أهمية هذه الدراسة أكثر من خلال:
- أهمية متغيرات البحث المراد إبرازها والتي تتمثل في آليات الرقابة المالية المسبقة التي تساهم في ترشيد نفقات ميزانية البلدية من خلال معرفة واقع تطبيقها ومدى نجاحها في البلديات موضوع الدراسة.
 - معرفة تأثير كل رقابة على مدى مساهمتها في ترشيد نفقات البلدية محل الدراسة.
 - تناولها لأحد الموضوعات التي تلقى أهمية في مختلف المجتمعات والتي تهدف إلى تفعيل سبل الحكم الراشد وتحقيق العدالة الاجتماعية بين مختلف أفراد المجتمع والدولة الواحدة.
- أهداف الدراسة: تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:
- التعرف على أهم الرقابات المسبقة الممارسة على تنفيذ نفقات ميزانية البلديات.
 - التعرف على النفقات المعنية بها البلديات في الإطار القانوني المخول لها.
 - التعرف على مدى إدراك أفراد عينة البحث لأهمية الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد تنفيذ نفقات ميزانية البلديات.
 - تقديم بعض التوصيات في ضوء نتائج الدراسة.

المنهج المستخدم وأدوات التحليل:

من أجل معرفة مدى تأثير الرقابات المالية المسبقة الممارسة في ترشيد تنفيذ نفقات ميزانية البلديات موضوع الدراسة واختبار صحة الفرضيات من خلال الآراء المستجوبة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي الذي يهتم بدراسة حاضر الظواهر والأحداث، كما أنه يساعد في التحليل والتفسير للظاهرة المراد دراستها من خلال وصفها وصفا دقيقا والتعبير عنها كميًا وكيفيًا، وقد تمت الاستعانة للوصول إلى هدفنا بمجموعة من أدوات جمع البيانات كتلك الموجودة في الكتب العلمية، الأطروحات الجامعية، مداخلات الملتقيات الوطنية والدولية، القوانين والمراسيم... الخ، بالإضافة إلى أدوات لجمع البيانات من مصادرها الأولية (الاستبيان، المقابلة، الملاحظة، الأدوات الإحصائية... الخ) .

I- مفهوم الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات

تعد الرقابة المالية المسبقة الممارسة في السنوات الأخيرة على البلديات أحد الأدوات المهمة في ترشيد النفقات العمومية للجماعات المحلية، لذا فهي تعتبر الحيز الأول في ضمان ترشيد النفقات العمومية للدولة، لذا سنقوم في هذه النقطة بإعطاء المفاهيم الأساسية الخاصة بهذه الرقابة.

1. مفهوم الرقابة المالية

شهدت الرقابة المالية في مختلف الدول تطورا و توسعا ملحوظا في القوانين والهيئات وذلك من أجل تنظيم أعمال الرقابة على المال العام والحفاظ عليه .

وتعرف الرقابة المالية على أنها : " منهج علمي شامل يتطلب التكامل، والاندماج بين المفاهيم القانونية والاقتصادية والمحاسبة والإدارية " (عيسى أيوب الباروني، 1986، ص 11).
كما تعرف على أنها : " مجموعة من الإجراءات التي تقوم بها أجهزة معينة، بغية المحافظة على الأموال العامة، وضمان حسن تحصيلها وإنفاقها بدقة وفعالية واقتصادية وفقا لما أقرته السلطة التشريعية بالموازنة والقوانين المالية الأخرى، ووفقا للخطط الموضوعة للجهات الخاضعة للرقابة " (الزهاوي سيروان، عدنان ميزرا، 2008، ص 74).

2. أهمية الرقابة المالية المسبقة على البلديات:

إن أهمية الرقابة المالية عموما تتجلى في التأكد من سلامة العمليات المحاسبية التي رصدت لها الأموال العامة، والتأكد من صحة احترام القوانين والتنظيمات المحددة لصرف النفقات، بالإضافة إلى التحقق من صحة الدفاتر والسجلات والمستندات المدعمة لهذه النفقات.

وفيما يخص الرقابة المسبقة على البلديات فإن الأهمية تكمن في كونها تمارس على قرارات الالتزام بالنفقات للآمرين بالصرف قبل إنتاج هذه القرارات لآثارها القانونية، أي قبل أن تترتب عنها ديون تجاه الهيئات العمومية المعنية، ومع العلم أن خرق قواعد المحاسبة العمومية لا يؤدي، مبدئيا، إلى بطلان القرارات غير الشرعية التي تكون قد أنتجت آثارها تجاه الغير(مثل ضرورة تسديد نفقة ملتزم بها دون توفر الاعتمادات إذا كان أداء الخدمة من طرف الدائن قد تم فعلا)، فإن الرقابة المالية القبلية تصبح بمثابة إجراء وقائي يسمح بالتصدي للمخالفة المالية منذ بدايتها، ومنع آثارها من الظهور. وهذا الطابع الوقائي للرقابة القبلية يعد التبرير الأساسي لوجودها، وهو الذي يضمن لها قدر مهم من الفعالية (على الأقل كإجراء أولي من بين الإجراءات والتدابير الرقابية الأخرى على تنفيذ النفقات العمومية). (محمد مسعي، 2003، ص 135) .

3. أنواع الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات:

كما أشرنا سابقا فإن الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات تتمثل في رقابة المراقب المالي، رقابة المحاسب العمومي، ورقابة اللجنة البلدية للصفقات العمومية .

1.3 رقابة المراقب المالي : بصدر المرسوم التنفيذي رقم 374-09 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009 فقد أصبحت ميزانية البلديات معنية بهذه الرقابة عكس ما كان عليه سابقا، وقد أكد القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09-05-2010 المتعلق بالرقابة الملزم بها المطبقة على ميزانية البلديات خضوع ميزانيات البلديات لهذه الرقابة ، حيث شهدت سنة 2011 انطلاق العملية بالبلديات مقر الولاية

للتوسع تدريجيا بحلول سنة 2012 لتشمل البلديات مقر الدوائر أيضا، ثم في سنة 2013 تم تعميمها على جميع بلديات الوطن. وتمارس الرقابة المالية القبلية على ميزانية البلدية من طرف موظفين يطلق عليهم المراقبين الماليين وهم تابعين لوزارة المالية (المديرية العامة للميزانية)، ويساعدهم في ذلك المراقبين الماليين المساعدين، والذين يعينون من طرف وزير المالية، وتهدف هذه الرقابة إلى احترام شرعية النفقات الملتزم بها، حيث أنه وقبل أن ينشأ هناك دين على عاتق البلدية فإنه يجب أن يكون وفق الأطر القانونية، وغير ذلك فهو مخالف للقوانين وبالتالي مرفوض، حيث أن هذه الرقابة تنتهي بمنح تأشيرة القبول أو الرفض من طرف المراقب المالي، وتخضع لتأشيرة المراقب المالي كل من: (ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 92-414، الجريدة الرسمية، العدد 82، 1992، المادتين 5 و6)

- مشاريع قرارات التعيين والترسيم والقرارات التي تخص الحياة المهنية ومستوى المرتبات للمستخدمين باستثناء الترقية في الدرجة.

- مشاريع الجداول الاسمية التي تعد عند قفل كل سنة مالية.

- مشاريع الجداول الأصلية الأولية التي تعد عند فتح الاعتمادات وكذا الجداول الأصلية المعدلة خلال السنة المالية.

- مشاريع الصفقات العمومية والملاحق.

- الالتزامات بنفقات التسيير والتجهيز أو الاستثمار.

كما يخضع أيضا: (ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 09-374، الجريدة الرسمية، العدد 67، 2009، المادة 6).

- كل التزام مدعم بسندات الطلب والفاتورات الشكلية والكشوف أو مشاريع العقود، عندما لا يتعدى المبلغ المستوى المحدد من قبل التنظيم المتعلق بالصفقات العمومية، لأنه في حالة العكس يجب الخضوع إلى تأشيرة لجنة الصفقات أولا.

- كل مشروع مقرر يتضمن مخصصات ميزانية وكذا تفويض وتعديل الاعتمادات المالية.

- كل التزام يتعلق بتسديد المصاريف والتكاليف الملحقه وكذا النفقات التي تصرف عن طريق الوكالات والمثبتة بفاتورات نهائية.

- مشاريع القرارات التي تخضع في الأخير بمنح التأشيرة على موضوع النفقة المراد الالتزام بها من طرف الأمر بالصرف.

ويترتب على كل أشكال الالتزامات السابقة إعداد الأمر بالصرف لبطاقة الالتزام والتي ترفق بوثائق الثبوتية اللازمة، ويجب أن تحصل على تأشيرة المراقب المالي بعد فحص العناصر التالية: (ج ج د ش مرسوم تنفيذي 92-414، الجريدة الرسمية، العدد 82، 1992، المادة 09).

- صفة الأمر بالصرف.

- المطابقة التامة للقوانين والتنظيمات المعمول بهما.

- توفر الاعتمادات (السقف المسموح بنفقته) أو المناصب المالية.

- التخصيص القانوني للنفقة (كمحتوى الالتزام، الباب، المادة، الخ).

- وكذا مطابقة مبلغ الالتزام بالعناصر المبينة في الوثيقة المرفقة.

- وجود التأشيرات والأراء المسبقة التي سلمتها السلطة الإدارية المؤهلة لهذا الغرض .

وتختتم رقابة النفقات الملتزم بها بتأشيرة توضع على بطاقة الالتزام، وعند الاقتضاء على وثائق الثبوتية، في حين تكون الالتزامات غير القانونية أو غير المطابقة للتنظيم المعمول به حسب كل حالة موضوع رفض مؤقت أو نهائي . (ج ج د ش ، مرسوم تنفيذي 09-374، الجريدة الرسمية، العدد 67، 2009، المادة 7).

2.3 رقابة المحاسب العمومي: عرف جاك ماني المحاسب العمومي: " بأنه الموظف أو العون العمومي المرخص له قانونا للتصرف في الأموال العمومية أو الأموال الخاصة المنظمة" (محمد مسعي، 2003، ص41) ، ويعد محاسبا عموميا كل شخص يعين قانونا للقيام بالعمليات التالية: (ج ج د ش، قانون 90-21، الجريدة الرسمية، العدد 35، 1990، المادة 34).

- تحصيل الإيرادات ودفع النفقات.

- ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم أو الأشياء المكلف بها وحفظها.

- تداول الأموال والسندات والقيم والممتلكات والعائدات والمواد.

- حركة حسابات الموجودات.

ويتم تعيين المحاسب العمومي من قبل الوزير المكلف بالمالية (ج ج د ش، قانون 90-21، الجريدة الرسمية، العدد 35، 1990، المادة 34)، ويكون المحاسبون العموميون إما رئيسيين أو ثانويين ويتصرفون بصفة مخصص أو مفوض، فالمحاسبون الرئيسيون مكلفون بتنفيذ العمليات المالية التي يقوم بها الولاية ورؤساء المجالس الشعبية للبلديات وغيرها، والمحاسبون الثانويون يتولى تجميع عملياتهم محاسب رئيسي، كما أنهم عندما يتصرفون بصفة مخصص فإنهم مخولون بأن يقيدوا نهائيا في كتاباتهم الحسابية العمليات المأمورين بها من صندوقهم، أما عندما يتصرفون بصفة مفوض فإنهم

ينفذون عمليات لحساب المحاسبين المخصصين . (ج ج د ش ، مرسوم تنفيذي 91-313، الجريدة الرسمية، العدد 43، 1991، المواد من 9 الى 13)

ويمارس المحاسب العمومي صلاحيات عديدة حين تنفيذ العمليات على ميزانية البلدية، ومن جانب تنفيذ نفقات البلدية يعتبر حلقة رئيسية في عملية التنفيذ، فبعد عمليات الالتزام والتصفية والأمر بالصرف تأتي مرحلة الدفع وهي آخر خطوة في تنفيذ النفقات ومن صلاحيات المحاسب العمومي الذي يجب عليه قبل دفعها التحقق من شرعيتها من خلال ما يلي : (ج ج د ش، قانون 90-21، الجريدة الرسمية، العدد 35، 1990، المادة 36)

- مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها .

- صفة الأمر بالصرف أو المفوض له.

- شرعية عمليات تصفية النفقات.

- توفر الاعتمادات.

- أن الديون لم تسقط آجالها أو أنها محل معارضة .

- الطابع الإبرائي للدفع.

- تأشيرات عملية المراقبة التي نصت عليها القوانين والانظمة المعمول بها.

- الصحة القانونية للمكسب الإبرائي.

وبعد القيام بعملية الفحص والتدقيق فإنه وفي حالة عدم مطابقة الأمر بالصرف أو حوالة الدفع للأحكام التشريعية و التنظيمية المعمول بها، يقوم المحاسب العمومي بإبلاغ الأمر بالصرف كتابيا رفضه القانوني للدفع وذلك في أجل أقصاه عشرون (20) يوما ابتداء من تسلمهم الأمر بالصرف أو الحوالة . (ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 93-46، الجريدة الرسمية، العدد 9، 1993، المادة 04)

3.3 رقابة لجنة الصفقات : إن اللجنة البلدية للصفقات العمومية لها دور رقابي قبلي مهم جدا عند تنفيذ نفقات البلدية في حدود اختصاصاتها، ونجد من مهامها ما يلي : (ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 11-118 الجريدة الرسمية، العدد 16، 2011، المادة 05)

- التحقق من مطابقة التزام المصلحة المتعاقدة لعمل مبرمج بصفة نظامية.

- الدراسة والمداولة والفصل في جميع مشاريع دفاتر شروط المناقصات والتراضي بعد الاستشارة ومشاريع الصفقات والملاحق .

- إبداء الرأي في الطعون المقدمة من قبل المتعهدين الذين يطعون في اختيار المصلحة المتعاقدة بشأن مناقصة أو تراض بعد الاستشارة.
- وقبل ابداء الرأي ومنح موافقتها بالإجماع أو الأغلبية فإن هذه اللجنة تقوم بعملية الفحص والتدقيق في الإجراءات المتبعة ومدى مطابقتها للقوانين المحددة لذلك، حيث تتم مناقشة الملفات المطروحة لديها من خلال التأكد خاصة من وجود الوثائق التالية: (ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 11-118 الجريدة الرسمية، العدد 16، 2011، المادة 05).
- مشروع صفقة يحتوي على كل الشروط التي تسمح بإنجاز الخدمات المزمع القيام بها ويجب أن يكون مرفقا بكشف وصفي وتقديري وكمي، وعند الاقتضاء، جدول الأسعار بالوحدة، كما يجب أن يكون مرفقا بكل الوثائق التبريرية والوثائق التقنية ورسالة العرض في حالة الإعلان عن المنافسة وتصريح بالاككتاب وتصريح بالنزاهة.
- العروض التقنية والمالية المعدة طبقا لأحكام دفتر الشروط .
- دفتر الشروط مؤشرا عليه مرفقا بمقرر التأشير للجنة الصفقات .
- الإعلانات الإشهارية للإعلان عن المنافسة وعن المنح المؤقت للصفقة .
- في حالة وجود طعون إرفاق نسخة منها ونسخة من رد المصلحة المتعاقدة وكذلك نسخة من رأي لجنة الصفقات التي فحصت الطعون، وفي حالة وجود طعون قضائية إرفاق نسخة من قرار العدالة.
- مقررات تعيين أعضاء لجنتي فتح الأظرفة وتقييم العروض.
- محاضرات اجتماعات لجنتي فتح الأظرفة وتقييم العروض.
- تفويض السلطة بالإمضاء، عندما لا يكون الموقع على الصفقة هو المسؤول المكلف قانونا.
- بطاقة فردية للعملية، وعند الاقتضاء، مقرر التمويل المناسب.
- الوثائق التبريرية للحصة الممكن تحويلها بالنسبة للمتعهدين الأجانب.
- المذكرة التحليلية هذه.
- تقرير تقديمي للملف يذكر بالنتائج المتوخاة من مشروع الصفقة، وكل معلومة إضافية من شأنها أن تقدم توضيحات لأعضاء لجنة الصفقات.
- بطاقة تقنية مفصلة لتقديم العارض أو العارضين المختارين.

إن هذا العمل الرقابي القبلي يتوج إما بالقبول ومنح التأشير للملف المعني في حالة عدم وجود تحفظات، كما يتوج بالرفض أو واجب التحفظ في حالة وجود اختلالات .

II- ترشيد نفقات ميزانية البلدية :

تعتبر عملية ترشيد نفقات ميزانية البلدية جانب مهم من أساسيات حفظ المال العام، وسنقوم في هذه النقطة بتوضيح أهمية ترشيد نفقات ميزانية البلدية.

1. تعريف البلدية:

تعرف البلدية على أنها : "الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة"، وتعتبر أيضا : "القاعدة الإقليمية للامركزية ومكان لممارسة المواطنة، وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية". (ج ج د ش، قانون 10-11، الجريدة الرسمية، العدد 37، 2011، المادتين 01 و 02) .

وللبلدية هيئتان حسب ما نصت عليه المادة 15 من القانون 10-11 المؤرخ في 2011/06/22، هيئة مداولة تتمثل في المجلس الشعبي البلدي، وهيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي. وللمجلس الشعبي البلدي صلاحيات عديدة حسب ما نص عليه قانون البلدية يمكن أن يمارسها من أجل تنمية البلدية التي يشرف عليها كالهئية والتنمية، التعمير والهياكل القاعدية والتجهيز من خلال رسم النسيج العمراني للبلدية مع مراعاة مجموع النصوص القانونية والتنظيمية السارية المفعول وخاصة النصوص المتعلقة بالتشريعات العقارية (عمار بوضياف، 2007، ص 290)، وكذا التربية والحماية الاجتماعية والرياضة والشباب والثقافة والتسليّة والسياحة من خلال انجاز وصيانة وتسيير وتطوير مختلف الهياكل المعنية بها هذه القطاعات، بالإضافة إلى النظافة وحفظ الصحة والطرق البلدية خاصة ما تعلق بتوزيع المياه الصالحة للشرب و صرف المياه المستعملة ومعالجتها وكذا صيانة طرقات البلدية، ووضع إشارات المرور لشبكة الطرقات. (Mouloud Didan, 2012, p 35).

2. نفقات البلدية : إن تسيير وانجاز وصيانة مختلف المرافق في مختلف المجالات وكذا المسؤوليات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للبلدية تجاه مجتمعها المحلي يتطلب صرف نفقات معتبرة لتغطية هذه الاحتياجات، وهذه النفقات يمكن أن يكون مصدرها قسم التسيير أو قسم التجهيز والاستثمار لميزانية البلدية كما يلي :

1.2 نفقات قسم التسيير: وتشمل ما يلي: (علاء الدين عشي، 2011، ص 113)

- أجور وأعباء مستخدمي البلدية.

- التعويضات والأعباء المرتبطة بالمهام الانتخابية.

- المساهمات المقررة على الأملاك ومداخل البلدية بموجب القوانين.
- نفقات صيانة الأملاك المنقولة والعقارية.
- نفقات صيانة الطرق البلدية.
- المساهمات البلدية والأقساط المترتبة عنها.
- الاقتطاع من قسم التسيير لفائدة قسم التجهيز والاستثمار.
- فوائد القروض.
- مصاريف تسيير المصالح البلدية.

2.2 نفقات قسم التجهيز: وتشمل ما يلي: (علاء الدين عشي، 2011، ص 114)

- نفقات التجهيز العمومي.
 - نفقات المساهمة في رأس المال بعنوان الاستثمار.
 - تسديد رأس مال القروض.
 - نفقات إعادة تهيئة المنشآت البلدية.
- إن مختلف النفقات السابقة وفقا للمراحل التالية:
- الالتزام: يعتبر الالتزام الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين (ج ج د ش، قانون 90-21، الجريدة الرسمية، العدد 35، 1990، المادة 19)، ويمكن إدراك هذا الالتزام من زاوية قانونية أو حسابية، فالالتزام القانوني ينتج في الواقع: (الشريف رحمان، 2003، ص 106)
- عن عقد (صفقة أشغال أو تموينات، اقتناء عقارات، إقراض، إيجار، ضمان اشتراك).
 - عن قاعدة تنظيمية أو قانون (أجور الموظفين، تعويضات مختلفة، حصص ومساهمات على حساب البلدية).
 - عن قرار قضائي (نزع ملكية بسبب منفعة عامة، تعويضات).
 - عن قرار وحيد الجانب (منح اعانات أو مكافآت، مساعدات).
- أما الالتزام المحاسبي، فإن مشروع كل نفقة يتطلب استخدام اعتمادات ضرورية لتنفيذه، وعليه فإن رئيس المجلس الشعبي البلدي ينبغي له التحقق منذ نشأة المشروع من أن الاعتمادات متوافرة لتمكينه من تسديد هذه النفقة.
- التصفية: وفقا للمادة 20 من قانون المحاسبة العمومية 90-21 فإن التصفية تسمح بالتحقيق على أساس الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية، وهنا يجب على البلدية قبل

ضبط النفقة وتصفيها أن تتأكد من أن الخدمة تمت فعليا من الدائن حتى يصح وجود الدين اتجاه مصلحتها .

-الأمر بالصرف: وهو عبارة عن قرار إداري يعطى بموجبه الأمر إلى المحاسب العمومي المخصص لدفع النفقة المصفاة، فالتصفية وإن كانت تقر حق الدائن في استيفاء دينه، إلا أنها تبقى بدون قوة تنفيذية قبل صدور الأمر بصرف النفقة. (محمد مسعي، 2003، ص 81).

-الدفع: يعد الدفع آخر مرحلة في تنفيذ النفقات، وعملية الدفع حسب المادة 22 من قانون المحاسبة العمومية 90-21 هو بمثابة الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي، ويقوم المحاسب العمومي بعد استقبال الأوامر بالصرف والحوالات الصادرة عن الأمر بالصرف، والتي يتم إرسالها إليه بين اليوم الأول واليوم العشرين من كل شهر، يقوم بتحويلها في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ استلامها. (ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 93-46، الجريدة الرسمية، العدد 09، 1993، المادتين 2 و3).

3.2 أهمية ترشيد نفقات ميزانية البلدية:

من بين الظواهر التي ارتبطت بدراسة النفقات العامة، ظاهرة «تزايد النفقات العامة» وإن كانت أسباب هذه الظاهرة متعددة ومتغيرة، إلا أن الثابت هو الضرورة المتزايدة لترشيد هذه النفقات من أجل ضمان تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية. ويشير ترشيد الإنفاق العام إلى " العمل على زيادة فعالية الإنفاق بالقدر الذي يمكن معه زيادة قدرة الإقتصاد القومي على تمويل ومواجهة التزاماته الداخلية والخارجية مع القضاء على مصدر التبدد إلى أدنى حد ممكن. لذا فإن ترشيد الإنفاق العام لا يقصد به ضغطه ولكن يقصد به الحصول على أعلى إنتاجية عامة ممكنة بأقل قدر ممكن من الإنفاق والإسراف". (بلعاطل عياش، نوي سميحة، 2013، ص 05)

إن الانحراف المالي البطيء للبلديات الجزائرية يجب أن يتوقف ليصبح بإمكانها مواجهة التحديات التي يعترضها اقتصاد السوق وعالم المزاخمة والمنافسة، فالتطور السريع لأنماط الحياة، و وسائل الاتصال والتبادلات الاقتصادية والسرعة الموسومة بالتقنيات والتكنولوجيات الجديدة تتطلب تكيفا وتحديثا مستمرا للجماعات المحلية في تسيير خدماتها وبنياتها القاعدية. (الشريف رحمانى، 2003، ص 170).

إن معالجة اختلالات الميزانية للبلديات لأجل مسايرة التطورات الحاصلة والتوفيق بين مختلف الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية للبلديات تجاه مجتمعاتهم من جهة، وكذا التوفيق في جانب التسيير الميزانياتي ماليا ومحاسبيا من خلال تطبيق مختلف الأساليب الحديثة في هذا المجال من جهة أخرى. يفرض تفعيل مختلف آليات الحكامة وتفعيل دور مختلف الهيئات المساهمة في ضبط

ومعالجة مختلف الاختلالات الناجمة عن تنفيذ نفقات البلدية، لذا فإن الرقابة المسبقة اليوم الممارسة من مختلف الهيئات ستساهم في إحداث مختلف التوازنات المالية والتقليل من العجز الحاصل في الميزانية المحلية ومن ثم المساهمة في ترشيد النفقات.

III- الإطار الميداني للدراسة :

سنحاول في هذا الجزء تسليط الضوء على واقع الرقابة المالية المسبقة في ترشيد نفقات البلدية وذلك من خلال إجراء دراسة ميدانية بواسطة الاستبيان والمقابلة لمعرفة مدى مساهمة هذه الرقابة القبلية في ترشيد نفقات البلدية ببعض بلديات ولاية المسيلة.

1. مجتمع الدراسة : اشتمل مجتمع الدراسة على عينة من البلديات بولاية المسيلة، حيث قدر عدد البلديات التي تم شملها الدراسة بـ 10 بلديات.

2. أدوات وأساليب الدراسة الميدانية :

1.2 بناء أداة الدراسة : بناء على العمل الرقابي المخول للهيئات الرقابية المذكورة سابقا وبالاعتماد على بعض الدراسات والمراجع السابقة تم تصميم استبيان وتوزيعه على العاملين بمصلحة المحاسبة للبلديات التي شملتها الدراسة، حيث تم توزيع 70 استمارة استرجعت منها 60 استمارة كلها صالحة للتحليل.

و تضمنت أداة الدراسة الأجزاء التالية:

-الجزء الأول: المعلومات الشخصية، وهي: الجنس، السن، عدد سنوات الخبرة، المستوى التعليمي.

-الجزء الثاني: ويحتوي على محورين :

• المحور الأول: وهو الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات، ويتكون مقياس هذا المتغير

من (24) عبارة، وأعدت لإبراز واقع هذه الرقابات (رقابة المراقب المالي: 08 عبارات، رقابة

المحاسب العمومي: 08 عبارات، رقابة لجنة الصفقات : 08 عبارات).

• المحور الثاني: وهو ترشيد نفقات ميزانية البلدية، ويتكون مقياس هذا المتغير من(08) عبارة،

والتي أعدت من اجل معرفة مدى تأثير الرقابات المالية المسبقة الممارسة على ترشيد نفقات

ميزانية البلدية.

وقد تم تصميم الاستبيان وفقا للشكل المغلق، الذي يحدد الاستجابات المحتملة لكل سؤال، حيث تم

توزيعها باستخدام مقياس ليكارت "Likert" الخماسي [(5) موافق بشدة، (4) موافق، (3) محايد، (2)

غير موافق، (1) غير موافق بشدة].

2.2 الأسلوب الإحصائي المستخدم في الدراسة:

لغرض معالجة البيانات التي تم جمعها ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، تم استخدام بعض المؤشرات الإحصائية المتوفرة بالبرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية SPSS الإصدار (20)، نذكر منها:

- التكرارات والنسب المئوية، وذلك من أجل وصف أفراد مجتمع الدراسة.
- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية.
- اختبار T متوسط عينة واحدة One Simple T-Test، بغرض تبيان وجود اختلاف معنوي للمتوسط الحسابي للعينة عن القيمة الثابتة (القيمة المعيارية=3).
- معامل الارتباط ألفا كرونباخ (Alpha Chronbach)، وذلك من أجل معرفة مدى ثبات استبيان الدراسة.

- معامل الارتباط بيرسون R ومعامل التحديد R^2 ، لتحديد نوع وقوة العلاقة بين المتغيرين وكذا لإبراز نسبة من تباين المتغير التابع والتي يتم تفسيرها بواسطة التباين في قيم المتغير المستقل.

3.2 ثبات أداة الدراسة : لقياس مدى ثبات أداة الدراسة (الاستبانة)، تم استخدام معامل ارتباط ألفا كرونباخ (Alpha Chronbach)، وهذا للتأكد من مدى ارتباط كل فقرة مع الفقرات الموجودة بالمحور الذي تنتهي إليه، وهذا من خلال عينة تجريبية أخرى، والجدول التالي يبين نتائج قياس صدق وثبات فقرات الاستبيان

الجدول رقم (01) : فحص ثبات الاستبيان

المحور	متغيرات الدراسة	عدد العبارات	معامل الثبات Alpha Chronbach	النسبة المئوية
01	الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات	24	0.831	83.10 %
02	ترشيد نفقات ميزانية البلدية	08	0.812	81.20 %
	الاتجاه العام لأداة الدراسة	32	0.906	90.60 %

المصدر : مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يتضح من الجدول السابق أن قيمة معامل الارتباط ألفا كرونباخ عالية وتتراوح بين (0.812) و(0.831) ويعد ثباتا مرتفعا، كما أن معامل الثبات الكلي هو (0.906) وهو مرتفع أيضا. وعليه فالاستبيان على درجة جيدة من الثبات حسب كل محور من المحاور مما يؤهله أن يكون أداة قياس مناسبة وفاعلة لهذه الدراسة ويمكن تطبيقها بثقة.

كما تجدر الإشارة أنه للتأكد من صدق الاستمارة تم الاعتماد على صدق المحكمين الذي شمل مجموعة من الأساتذة.

4.2 اختبار طبيعة التوزيع: تم اختبار طبيعة التوزيع باستخدام Kolmogorov smirnov والتأكد من أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي حيث وجد أن قيم $J \text{ sig}$ Kolmogorov smirnov أكبر من مستوى الدلالة 5%، وهو ما يعني أنه يمكن استخدام الاختبارات المعلمية في تحليل الاستبيان.

3. الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة:

تم تلخيص النتائج المتوصل إليها من خلال الجزء الأول من الاستبيان، والذي يمثل الخصائص الديموغرافية لعينة الدراسة (الجنس، السن، عدد سنوات الخبرة، المستوى التعليمي)، كما يلي:

1.3 توزيع عينة الدراسة حسب الجنس: يلخص الجدول رقم (02) نتائج توزيع عينة الدراسة حسب الجنس.

الجدول رقم (02) : توزيع أفراد العينة حسب الجنس

النسبة المئوية	التكرارات	البيانات الجنس
83.33 %	50	ذكر
16.66 %	10	أنثى
100 %	60	المجموع

المصدر: مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يشير التحليل الإحصائي الوصفي لمفردات عينة الدراسة إلى أن عدد المستجوبين الذكور يفوق عدد المستجوبات الإناث، حيث بلغ عدد الذكور لأفراد عينة الدراسة 50 بنسبة 83.33 %، في حين بلغ عدد الإناث 10 بنسبة 16.66 %، وهو ما يعكس لنا التركيبة البشرية للعاملين بمصلحة المحاسبة على مستوى البلديات.

2.3 توزيع عينة الدراسة حسب السن: يلخص الجدول الموالي نتائج توزيع عينة الدراسة حسب السن.

الجدول رقم (03) : توزيع أفراد العينة حسب السن

النسبة المئوية	التكرارات	البيانات السن
8.33 %	05	أقل من 25 سنة
23.33 %	14	من 25 إلى 34 سنة
51.66 %	31	من 35 إلى 44 سنة
11.66 %	07	من 45 إلى 54 سنة
05 %	03	أكثر من 55 سنة
100 %	60	المجموع

المصدر: مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

دور الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات الميزانية البلدية
" دراسة ميدانية لمجموعة من بلديات ولاية المسيلة "

نلاحظ من الجدول السابق بأن فئة المستجوبين الذين تتراوح أعمارهم بين (35-44) تستحوذ على النسبة الأكبر وهي (51.66%)، تليها الفئة التي تتراوح أعمارهم بين (25-34) بنسبة (23.33%)، ثم فئة المستجوبين الذين تتراوح أعمارهم بين (45-54) بنسبة (11.66%)، فالفئة التي يقل عدد الأعمار فيها عن 25 سنة بنسبة (8.33%) وهي نسبة ضعيفة، أما الفئة التي تكون فيها أعمار المستجوبين أكثر من 55 سنة فقد كانت نسبتها ضعيفة جدا وقدرت بـ (05%)، وعموما فإن هذه النسب تبين تمركز الأفراد الذين تتراوح أعمارهم من 25 إلى 44 سنة بنسبة كبيرة في مصلحة المحاسبة على مستوى البلديات.

3.3 توزيع عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة: يلخص الجدول رقم (04) نتائج توزيع عينة الدراسة حسب عدد سنوات الخبرة

الجدول رقم (04): توزيع أفراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة

النسبة المئوية	التكرارات	البيانات عدد سنوات الخبرة
6.66 %	04	أقل من 05 سنوات
25 %	15	من 06 إلى 10 سنوات
45 %	27	من 11 إلى 15 سنة
11.66 %	07	من 16 إلى 20 سنة
11.66 %	07	أكثر من 20 سنة
100 %	178	المجموع

المصدر: مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يلاحظ من الجدول السابق بأن فئة أفراد العينة الذين يملكون خبرة مهنية بين (11 إلى 15 سنة) بلغت نسبتهم (45%) وهي أكبر نسبة، ثم فئة من يملكون خبرة (من 06 إلى 10 سنوات) بنسبة (25%) تليها فئة من يملكون خبرة (من 16 إلى 20 سنة) بنسبة (11.66%) فئة من يملكون خبرة (أكثر من 20 سنة) بنفس النسبة، في حين نجد الفئة التي يملك أصحابها خبرة (أقل من 05 سنوات) هي أقل نسبة وتقدر بـ (6.66%) فقط، وتعكس هذه المعطيات أن الذين يملكون خبرة أقل من 06 إلى 15 سنة هم أكبر عدد وتقدر نسبتهم إجمالاً بـ (70%).

4.3 توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي: يلخص الجدول رقم (05) نتائج توزيع عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي.

الجدول رقم (05): توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي

النسبة المئوية	التكرارات	البيانات المستوى التعليمي
1.66 %	01	ابتدائي
18.33 %	11	متوسط

ثانوي	23	38.33 %
جامعي	25	41.66 %
المجموع	60	100 %

المصدر: مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يلاحظ من الجدول السابق بأن فئة المستجوبين الذين يملكون مستوى جامعي بلغت أعلى نسبة وهي (41.66%)، تليها فئة الثانوي بنسبة (38.33%)، ثم المتوسط بنسبة (18.33%)، في حين يوجد مستجوب واحد له مستوى ابتدائي ضمن أفراد عينة الدراسة، وتعكس هذه الأرقام المستوى الأكاديمي العالي لأفراد عينة الدراسة.

4. تحليل وتفسير استجابات أفراد عينة الدراسة حول فقرات المحور الأول

يتضمن هذا المحور 24 عبارة أعدت من أجل معرفة رأي عينة الدراسة حول واقع الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات (رقابة المراقب المالي: 08 عبارات، رقابة المحاسب العمومي: 08 عبارات، رقابة لجنة الصفقات: 08 عبارات). وذلك من خلال المعاملات الإحصائية اللازمة، وهذا لكل رقابة على حدى وذلك كما يلي:

1.4 رقابة المراقب المالي: تتضمن هذه الرقابة كما أشرنا سابقا 08 عبارات أعدت من أجل معرفة رأي عينة الدراسة حول واقع هذه الرقابة الممارسة على البلديات.

و من خلال الجدول التالي سيتم توضيح المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، وقيمة T، وكذا مستوى الدلالة المحسوب لعبارات رقابة المراقب المالي من المحور الأول، وهذا لمعرفة درجة استجابة أفراد عينة الدراسة نحو عبارات هذه الرقابة، حيث جاءت النتائج كما يلي:

جدول رقم (06): استجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع رقابة المراقب المالي الممارسة على البلديات

الرقم	العبارات	المؤشرات الإحصائية (القيمة المعيارية=3)		
		N	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
01	يتأكد المراقب المالي من صفة الأمر بالصرف	60	3.89	0.951
02	يدقق المراقب المالي في المطابقة التامة للقوانين والتنظيمات المعمول بهما .	60	4.10	0.891
03	يتأكد المراقب المالي من توفر الاعتمادات (السقف المسموح بنفقته).	60	3.55	1.262
04	يفحص المراقب المالي التخصيص القانوني للنفقة (كمحتوى الالتزام، الباب، المادة...الخ).	60	4.95	0.992
05	يتأكد المراقب المالي من مطابقة مبلغ الالتزام بالعناصر المبينة في الوثيقة المرفقة.	60	4.43	0.961
06	يعاين المراقب المالي وجود التأشير والآراء المسبقة التي سلمتها السلطة الإدارية المؤهلة لهذا الغرض.	60	4.53	0.894
07	تختتم رقابة المراقب المالي في أغلب الأحيان بتأشيرة القبول.	60	2.91	1.117

دور الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات الميزانية البلدية
" دراسة ميدانية لمجموعة من بلديات ولاية المسيلة "

08	تختتم رقابة المراقب المالي في أغلب الأحيان بتأشيرة الرفض .	60	2.56	1.321	0.453	.000
	مجموع " رقابة المراقب المالي "	60	3.865	0.991	4.224	.000

المصدر: مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يتضح من الجدول السابق أن أفراد مجتمع الدراسة (العاملین بمصلحة المحاسبة لدى البلديات) يوافقون على ما جاء حول واقع رقابة المراقب المالي الممارسة على البلديات، حيث نجد أن قيمة المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.856 بانحراف معياري قدره 0.991 الذي يظهر تشتت ضعيف، مما يدل على تمركز الإجابات وعدم تشتتها، وقد كانت قيمة الاختبار T المحسوبة تساوي (4.224) والقيمة الاحتمالية P-Value (Sig)= 0.000 الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0,05 ≤ α)، ويمكن تفسير ذلك أن هيئة المراقبة المسبقة المتمثلة في الرقابة المالية وبالرغم من حدوثها على مستوى البلديات فهي تقوم بعمل جيد ترافق من خلاله البلديات نحو تفعيل سبل التسيير الأمثل للنفقات.

2.4 رقابة المحاسب العمومي: تتضمن هذه الرقابة كما أشرنا سابقا 08 عبارات أعدت من اجل معرفة رأي عينة الدراسة حول واقع هذه الرقابة الممارسة على البلديات.

ومن خلال الجدول التالي سيتم توضيح المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، وقيمة T، وكذا مستوى الدلالة المحسوب لعبارات رقابة المحاسب العمومي من المحور الأول، وهذا لمعرفة درجة استجابة أفراد عينة الدراسة نحو عبارات هذه الرقابة، حيث جاءت النتائج كما يلي:
جدول رقم (07): استجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع رقابة المحاسب العمومي الممارسة على البلديات

الرقم	العبارات	N	المؤشرات الإحصائية (القيمة المعيارية=3)		
			المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T
09	يتحقق المحاسب العمومي من صفة الأمر بالصرف وكذا مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمول بها.	60	3.76	0.997	4.653
10	يتحقق المحاسب العمومي من شرعية عمليات تصفية النفقات.	60	3.56	0.994	5.578
11	يتأكد المحاسب العمومي من أن الديون لم تسقط آجالها أو أنها محل معارضة.	60	3.74	0.896	3.374
12	يتحقق المحاسب العمومي من الطابع الإبرائي للدفع (الدفع يكون إلا لصاحب الدين الحقيقي)	60	4.21	1.21	0.544
13	يتأكد المحاسب العمومي من تأشيرات عملية المراقبة (تأشيرة المراقب المالي، تأشيرة لجنة الصفقات العمومية).	60	3.66	0.924	0.451
14	يتحقق المحاسب العمومي من الصحة القانونية للمكسب الإبرائي (الفاتورة، الحوالة، ووثائق الثبوتية، وصحة الأرقام الحسابية)	60	3.43	0.998	7.458
15	تختتم رقابة المحاسب العمومي في أغلب الأحيان بقبول دفع	60	3.39	0.879	6.099

					النفقة.
0.002	1.776	1.181	3.64	60	تختتم رقابة المحاسب العمومي في أغلب الأحيان برفض دفع النفقة .
0.002	3.667	0.911	3.673	60	مجموع " رقابة المحاسب العمومي"

المصدر: مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يتضح من الجدول السابق أن أفراد مجتمع الدراسة (العاملین بمصلحة المحاسبة لدى البلديات) يوافقون على ما جاء حول واقع رقابة المحاسب العمومي الممارسة على البلديات، حيث نجد أن قيمة المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.673 بانحراف معياري قدره 0.911 الذي يظهر تشتت ضعيف، مما يدل على تمركز الإجابات وعدم تشتتها، وقد كانت قيمة الاختبار T المحسوبة تساوي (3.667) والقيمة الاحتمالية P-Value (Sig)= 0.002 الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة (0,05 ≤ α)، ويمكن تفسير ذلك أن هيئة المراقبة المسبقة المتمثلة في رقابة المحاسب العمومي هي الأخرى تقوم بعمل مهم تجنب من خلاله البلديات صرف نفقات غير قانونية.

3.4 رقابة لجنة الصفقات: تتضمن هذه الرقابة كما أشرنا سابقا 08 عبارات أعدت من أجل معرفة رأي عينة الدراسة حول واقع هذه الرقابة الممارسة على البلديات.

ومن خلال الجدول التالي سيتم توضيح المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، وقيمة T، وكذا مستوى الدلالة المحسوب لعبارات رقابة لجنة الصفقات من المحور الأول، وهذا لمعرفة درجة استجابة أفراد عينة الدراسة نحو عبارات هذه الرقابة، حيث جاءت النتائج كما يلي:
جدول رقم (08) : استجابات أفراد عينة الدراسة نحو واقع رقابة لجنة الصفقات البلدية الممارسة على البلديات

الرقم	العبارات	المؤشرات الإحصائية (القيمة المعيارية=3)		
		N	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
17	تتأكد لجنة الصفقات البلدية من وجود العروض التقنية والمالية المعدة طبقا لأحكام دفتر الشروط.	60	3.54	0.891
18	تتأكد لجنة الصفقات البلدية من وجود دفتر الشروط مؤشر عليه مرفقا بمقرر التأشير للجنة الصفقات .	60	3.44	0.979
19	تتأكد لجنة الصفقات البلدية من وجود الإعلانات الإشهارية للإعلان عن المنافسة وعن المنح المؤقت للصفقة .	60	2.71	1.325
20	تفحص لجنة الصفقات البلدية محاضر اجتماعات لجنتي فتح الأظرفة وتقييم العروض.	60	2.26	1.331
21	تتأكد لجنة الصفقات البلدية من وجود مصدر تمويل النفقة .	60	3.44	0.893
22	تفحص لجنة الصفقات البلدية التقرير التقديمي للملف وكذا المذكرة التحليلية .	60	2.62	0.999
23	تتوج لجنة الصفقات البلدية عملها بالموافقة على منح التأشير للملفات المدروسة في معظم المرات.	60	2.81	1.017
24	توجد مرات قليلة ترفض فيها لجنة الصفقات البلدية	60	1.83	0.954

دور الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات الميزانية البلدية
" دراسة ميدانية لمجموعة من بلديات ولاية المسيلة "

					منح التأشير للملفات المدروسة.
.000	2.554	0.990	2.831	60	مجموع " رقابة لجنة الصفقات البلدية"

المصدر : مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يتضح من الجدول السابق أن أفراد مجتمع الدراسة (العاملين بمصلحة المحاسبة لدى البلديات) لا يوافقون على ما جاء حول واقع رقابة لجنة الصفقات البلدية الممارسة على البلديات، حيث نجد أن قيمة المتوسط الحسابي لهذه العبارة 2.831 بانحراف معياري قدره 0.990 الذي يظهر تشتت ضعيف، مما يدل على تمركز الإجابات ، وقد كانت قيمة الاختبار T المحسوبة تساوي (2.554) والقيمة الاحتمالية P-Value (Sig)=0.000 الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0,05$)، ويمكن تفسير ذلك أن هيئة المراقبة المسبقة المتمثلة في لجنة الصفقات البلدية لا تمارس مهامها الرقابية بشكل جيد أثناء الجلسات المبرمجة، ويعود ذلك أساسا إلى قلة كفاءة المنتخبين المحليين المنتسبين إلى هذه اللجنة وكذا اللامبالاة الممارسة من طرف بعض الأعضاء كغيابهم عن الجلسات، وعدم تدقيقهم في وثائق الثبوتية إن كانت مكتملة أم لا، و هو ما يؤدي في كثير من الأحيان إلى رفض المراقب المالي التأشير على مشاريع الصفقات بالرغم من مرورها على لجنة الصفقات.

5. تحليل وتفسير استجابات أفراد عينة الدراسة حول فقرات المحور الثاني

يتضمن هذا المحور 08 عبارة أعدت من أجل معرفة رأي عينة الدراسة حول مدى مساهمة الرقابات السابقة في ترشيد نفقات ميزانية البلدية، ومن خلال الجدول التالي سيتم توضيح المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، وقيمة T ، وكذا مستوى الدلالة المحسوب لعبارات ترشيد نفقات البلدية، وهذا لمعرفة درجة استجابة أفراد عينة الدراسة نحو هذه العبارات، حيث جاءت النتائج كما يلي:

جدول رقم (09): استجابات أفراد الدراسة نحو عبارات ترشيد نفقات البلدية

الرقم	العبارات	المؤشرات الإحصائية (القيمة المعيارية=3)		
		N	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
25	تساهم عمليات الرقابة المسبقة في كشف الأخطاء وتصحيحها	60	3.66	1.113
26	تساهم عمليات الرقابة المسبقة في توازن الميزانية المحلية وتقليل العجز.	60	3.42	0.950
27	تعمل الرقابة المسبقة على تقليل الفساد الإداري والمالي للبلديات.	60	3.85	0.951
28	تجنب عمليات الرقابة المسبقة المتابعات القضائية من طرف الدائنين.	60	2.73	0.994
29	تساهم عمليات الرقابة المسبقة في الحفاظ على المال العام .	60	3.52	0.895
30	تضمن عمليات الرقابة المسبقة تقييد البلديات بالقوانين واللوائح التي تسير النفقات العمومية.	60	3.57	0.896
31	تساهم عمليات الرقابة المسبقة في رفع فعالية وكفاءة البلديات في التسيير والتنفيذ.	60	4.25	0.995

32	ترافق عمليات الرقابة المسبقة تحقيق البلديات لأهدافها المدروسة وكذا تحقيق العدالة الاجتماعية في التنمية.	60	3.02	0.999	7.257	.004
	مجموع " ترشيد نفقات ميزانية البلدية "	60	3.502	0.943	4.432	.000

المصدر : مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

يتضح من الجدول السابق أن أفراد مجتمع الدراسة (العاملين بمصلحة المحاسبة لدى البلديات) يوافقون على ما جاء حول مدى مساهمة الرقابات المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد النفقات حيث نجد أن قيمة المتوسط الحسابي لهذه العبارة 3.502 بانحراف معياري قدره 0.943 الذي يظهر تشتت ضعيف، مما يدل على تمركز الإجابات وعدم تشتتها، وقد كانت قيمة الاختبار T المحسوبة تساوي (4.432) والقيمة الاحتمالية P-Value (Sig.)= 0.000 الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0,05 ≤ α)، ويمكن تفسير ذلك أن ترشيد النفقات يمكن أن يتحقق من خلال ما جاء في عبارات هذا المحور والتي تبرز مدى مساهمات الرقابات المالية المسبقة في ترشيد هذه النفقات.

6 . اختبار فرضيات الدراسة :

يتم اختبار فرضيات الدراسة عند مستوى دلالة 5 %، وهذا باستخدام المؤشرات الإحصائية اللازمة لذلك. وباستخدام معامل الارتباط بيرسون R ومعامل التحديد R² سيتم التأكد من وجود علاقة خطية بين الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات (المتغير المستقل) وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة (المتغير التابع) عند مستوى معنوية 0.05، ومعرفة اتجاهها ونسبة تأثير المتغير المستقل فيما على المتغير التابع، كما يتم صياغة نموذج العلاقة بين المتغيرين.

1.6 اختبار الفرضية الفرعية الأولى : تم إثبات وجود علاقة خطية بين رقابة المراقب المالي (المتغير المستقل) وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة (المتغير التابع) ومعرفة اتجاهها من خلال المؤشرات الإحصائية اللازمة .

حيث يوضح الجدول التالي نتائج معامل الارتباط بيرسون R ومعامل التحديد R²

جدول رقم(10) : يوضح نتائج تحليل اختبار الفرضية الفرعية الأولى

النموذج	معامل الارتباط R	معامل التحديد R ²	المعاملات A	قيمة T المحسوبة	القيمة الاحتمالية (Sig)
الثابت			7.621	5.103	0.000
رقابة المراقب المالي	0.538 ^a	0.290	0.597	8.471	0.000

a : ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

المصدر : مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة معامل الارتباط بيرسون (R=0.538) والقيمة الاحتمالية

دور الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات في ترشيد نفقات الميزانية البلدية
" دراسة ميدانية لمجموعة من بلديات ولاية المسيلة "

P-Value (Sig.)= 0.000 الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة $(\alpha \leq 0,05)$ ، وهو ما يعني وجود علاقة ارتباط طردي (R موجب) بين رقابة المراقب المالي و ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

ويتبين من الجدول أيضا أن هناك علاقة تأثير موجبة بين المتغيرين، حيث نجد قيمة معامل التحديد $(R^2=0.290)$ ، وهو ما يفسر أن 29% من التغيرات في ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة (المتغير التابع) ناتجة عن التغير في رقابة المراقب المالي (المتغير المستقل) و 71% الباقي ناتجة عن عوامل أخرى.

و إذا رمزنا لترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة بالرمز: Y و رقابة المراقب المالي بالرمز: X، فإن نموذج العلاقة يكون كما يلي: $Y= 7.621+0.597x$ ، وهي علاقة تدل على وجود ارتباط بين المتغيرين .

ومن خلال ما سبق فإننا نقبل الفرضية الفرعية الأولى والتي تنص على أنه: " توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة المراقب المالي و ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة".

2.6 اختبار الفرضية الفرعية الثانية : تم إثبات وجود علاقة خطية بين رقابة المحاسب العمومي (المتغير المستقل) و ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة (المتغير التابع) ومعرفة اتجاهها من خلال المؤشرات الإحصائية اللازمة .

حيث يوضح الجدول التالي نتائج معامل الارتباط بيرسون R ومعامل التحديد R^2

جدول رقم(11) : يوضح نتائج تحليل اختبار الفرضية الفرعية الثانية

النموذج	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	المعاملات A	قيمة T المحسوبة	القيمة الاحتمالية (Sig)
الثابت			12.493	10.899	0.000
رقابة المحاسب العمومي	0.457 ^a	0.209	0.558	6.819	0.000

a : ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

المصدر : مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة معامل الارتباط بيرسون $(R=0.457)$ والقيمة الاحتمالية

P-Value (Sig.)= 0.000 الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة $(\alpha \leq 0,05)$ ، وهو ما يعني وجود علاقة ارتباط طردي (R موجب) بين رقابة المراقب المالي و ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

ويتبين من الجدول أيضا أن هناك علاقة تأثير موجبة بين المتغيرين، حيث نجد قيمة معامل التحديد $(R^2=0.209)$ ، وهو ما يفسر أن 20.9% من التغيرات في ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة

(المتغير التابع) ناتجة عن التغير في رقابة المحاسب العمومي (المتغير المستقل) و 79.10% الباقي ناتجة عن عوامل أخرى.

إذا رمزنا لترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة بالرمز: Y ورقابة المحاسب العمومي بالرمز: X، فإن نموذج العلاقة يكون كما يلي: $Y = 12.493 + 0.558x$ ، وهي علاقة تدل على وجود ارتباط بين المتغيرين.

ومن خلال ما سبق فإننا نقبل الفرضية الفرعية الثانية والتي تنص على أنه: "توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة المحاسب العمومي وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة".
3.6 اختبار الفرضية الفرعية الثالثة: تم إثبات وجود علاقة خطية بين رقابة لجنة الصفقات (المتغير المستقل) وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة (المتغير التابع) ومعرفة اتجاهها من خلال المؤشرات الإحصائية اللازمة.

حيث يوضح الجدول التالي نتائج معامل الارتباط بيرسون R ومعامل التحديد R^2

جدول رقم (12) : يوضح نتائج تحليل اختبار الفرضية الفرعية الثالثة

النموذج	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	المعاملات A	قيمة T المحسوبة	القيمة الاحتمالية (Sig)
الثابت			13.429	6.821	0.000
رقابة لجنة الصفقات	0.396 ^a	0.156	0.145	3.280	0.002

a : ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

المصدر : مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة معامل الارتباط بيرسون ($R=0.396$) والقيمة الاحتمالية

$(Sig.) = 0.002$ P-Value الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائيا عند مستوى دلالة

$(\alpha \leq 0,05)$ ، وهو ما يعني وجود علاقة ارتباط طردي (R موجب) بين رقابة لجنة الصفقات وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

ويتبين من الجدول أيضا أن هناك علاقة تأثير موجبة بين المتغيرين، حيث نجد قيمة معامل التحديد ($R^2=0.156$)، وهو ما يفسر أن 15.60% من التغيرات في ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة (المتغير التابع) ناتجة عن التغير في رقابة لجنة الصفقات (المتغير المستقل) و 84.40% الباقي ناتجة عن عوامل أخرى.

وإذا رمزنا لترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة بالرمز: Y ورقابة لجنة الصفقات بالرمز: X، فإن نموذج العلاقة يكون كما يلي: $Y = 13.429 + 0.145x$ ، وهي علاقة تدل على وجود ارتباط بين المتغيرين.

ومن خلال ما سبق فإننا نقبل الفرضية الفرعية الثالثة والتي تنص على أنه: " توجد علاقة تأثير معنوية بين رقابة لجنة الصفقات وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة".

4.6 اختبار الفرضية الرئيسية: تم إثبات وجود علاقة خطية بين الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات (المتغير المستقل) وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة (المتغير التابع) ومعرفة اتجاهها من خلال المؤشرات الإحصائية اللازمة.

حيث يوضح الجدول التالي نتائج معامل الارتباط بيرسون R ومعامل التحديد R²

جدول رقم (13) : يوضح نتائج تحليل اختبار الفرضية الرئيسية

النموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد R ²	المعاملات A	قيمة T المحسوبة	قيمة (Sig)
الثابت			7.549	3.142	0.003
الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات	0.561 ^a	0.315	0.270	5.167	0.000

a : ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

المصدر : مخرجات من برنامج spss بناء على إجابات أفراد عينة الدراسة

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة معامل الارتباط بيرسون (R=0.561) والقيمة الاحتمالية

P-Value (Sig.)= 0.000 الموافقة لها اقل من 0.05 وهي قيمة دالة إحصائية عند مستوى دلالة

($\alpha \leq 0,05$)، وهو ما يعني وجود علاقة ارتباط طردية (R موجب) بين الرقابات المالية المسبقة الممارسة

على البلديات وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة.

ويتبين من الجدول أيضا أن هناك علاقة تأثير موجبة بين المتغيرين، حيث نجد قيمة معامل التحديد

(R²=0.315)، وهو ما يفسر أن 31.50% من التغيرات في ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة

(المتغير التابع) ناتجة عن التغير في الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات (المتغير المستقل) و

68.50% الباقي ناتجة عن عوامل أخرى.

وإذا رمزنا لترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة بالرمز: Y و رقابة لجنة الصفقات بالرمز: X،

فإن نموذج العلاقة يكون كما يلي: $Y = 7.549 + 0.27x$ ، وهي علاقة تدل على وجود ارتباط بين المتغيرين.

ومن خلال ما سبق فإننا نقبل الفرضية الرئيسية والتي تنص على أنه: " توجد علاقة تأثير معنوية بين

بين الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة".

IV- الخاتمة

تم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى أهم النتائج التالية:

- بحلول سنة 2013 تم تعميم رقابة المراقب المالي على جميع البلديات وتختتم هذه الرقابة بتأشيرة القبول على الالتزام بالنفقات بعد إرفاقها بوثائق الثبوتية والفحص الدقيق لها.

- لا تختتم رقابة المراقب المالي في أغلب الأحيان بتأشيرة الرفض وهو ما يؤكد أن عدد الملفات التي تتوج بتأشيرة القبول أكثر من تلك التي ترفض.
- أظهرت النتائج أن واقع رقابة المراقب المالي الممارسة على البلديات موضوع الدراسة، واقع مقبول لدى أغلب العاملين بمصلحة المحاسبة لدى البلديات المعنية.
- تبين أن رقابة المحاسب العمومي تختتم رقابتها في أغلب الأحيان برفض دفع النفقة، وهو ما يؤكد خصوصية هذه الرقابة والمسؤولية الكبيرة التي تقع على عاتق المحاسبين العموميين في دفع النفقات والتي تجعلهم ملزمين بالفحص الدقيق قبل المغامرة بدفع النفقات.
- أظهرت النتائج أن واقع رقابة المحاسب العمومي الممارسة على البلديات موضوع الدراسة، واقع مقبول لدى أغلب العاملين بمصلحة المحاسبة لدى البلديات المعنية.
- أظهرت النتائج أن واقع رقابة لجنة الصفقات البلدية الممارسة على البلديات موضوع الدراسة، واقع غير مقبول لدى أغلب العاملين بمصلحة المحاسبة لدى البلديات المعنية، وهو ما يفسر أن هيئة المراقبة المسبقة المتمثلة في لجنة الصفقات البلدية لا تمارس مهامها الرقابية بشكل جيد أثناء الجلسات المبرمجة
- أظهرت نتائج البحث التحليلية أن هناك علاقة إرتباط قوية وموجبة وذات دلالة إحصائية بين الرقابات المالية المسبقة الممارسة على البلديات وترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة، وهو ما يؤكد على ضرورة وجود وديمومة هذه الرقابات على البلديات.
- أظهرت نتائج البحث أن هناك علاقة تأثير موجبة بين المتغيرات المستقلة (رقابة المراقب المالي، رقابة المحاسب العمومي، رقابة لجنة الصفقات) والمتغير التابع (ترشيد نفقات ميزانية بلديات ولاية المسيلة)، وهو ما يؤكد على دور هذه الهيئات الرقابية المسبقة في الحفاظ على التوازنات المالية للبلديات وكذا المساهمة في الحفاظ على المال العام.

التوصيات

- من أجل تفعيل دور هذه الهيئات الرقابية المسبقة أكثر فأكثر فإنه يستحسن توفير ما يلي:
- ضرورة التوسع في الهياكل الإدارية لدى هيئات المراقب المالي وزيادة فتح وحدات رقابية لها لتشمل كل دائرة حتى تخفف على البلديات أعباء التنقل.

- زيادة توطيد العلاقات بين هيئة المراقب المالي وبين البلديات ويجب أن ينظر للمراقب المالي على أنه مستشار قانوني يحمي الأمر بالصرف ويساهم في ترشيد النفقات ولا ينظر له على أساس أنه معرقل لصرف نفقات البلديات.
- بالنسبة للهيئة الرقابية للمحاسب العمومي فيجب زيادة عدد العاملين بها ورسكلتهم أكثر فأكثر حتى تتم معالجة الملفات في أقل وقت وبدون أخطاء.
- تفعيل التنسيق بين هيئتي المراقب المالي والمحاسب العمومي لتحديد مهام كل هيئة رقابية بدقة.
- وبخصوص اللجنة البلدية للصفقات العمومية فيجب النظر مستقبلا في التشكيلة المكونة لها مسبقا خاصة بالنسبة للعضوين البلديين ورئيس المجلس الشعبي البلدي بأن يكونوا ذا مؤهل علمي يمكنهم من الإلمام بالأمور القانونية والمالية عند ممارسة عملهم على مستوى هذه اللجنة.

V- المراجع

1. الكتب

- الزهاوي سيروان، عدنان ميزرا، الرقابة المالية على تنفيذ الموازنة في القانون العراقي، منشورات الدائرة الإعلامية في مجلس النواب، بغداد- العراق، الطبعة 1، 2008.
- الشريف رحمانى ، أموال البلديات الجزائرية، دار القصة للنشر، الجزائر، 2003 .
- محمد مسعي، المحاسبة العمومية، دار الهدى للطباعة والنشر، عين مليلية-الجزائر، الطبعة الثانية، 2003.
- علاء الدين عشي ، شرح قانون البلدية، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2011 .
- عمار بوضياف ، الوجيز في القانون الاداري، جسور للنشر والتوزيع الطبعة الثانية، الجزائر، 2007.
- عيسى أيوب الباروني، الرقابة المالية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين، منشورات جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، ليبيا، 1986.
- Mouloud Didan , Code de la commune et de la wilaya , Belkeise édition, Algérie, 2012.

2. المقالات المنشورة في ملتقى

- بلعاطل عياش، نوي سميحة، آليات ترشيد الإنفاق العام من أجل تحقيق التنمية البشرية المستدامة في الجزائر المؤتمر الدولي تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، الجزائر، يومي 11 و 12 مارس 2013.

2. المراسيم والقوانين

- ج ج د ش، قانون 90- 21 المؤرخ في 15 أوت 1990 المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 35 (1990/08/15).

- ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 313-91 المؤرخ في 07 سبتمبر 1991 يحدد إجراءات المحاسبة التي يمسكها الآمرون بالصرف والمحاسبون العموميون وكيفيةها ومحتواها، الجريدة الرسمية، العدد 43، (18 / 9 / 1991).
- ج ج د ش ، مرسوم تنفيذي 414-92 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992 يتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، الجريدة الرسمية، العدد 82، (15 / 11 / 1992).
- ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 46-93 المؤرخ في 06 فيفري 1993 يحدد أجال دفع النفقات وتحصيل الأوامر بالإيرادات والبيانات التنفيذية وإجراءات قبول القيم المنعدمة، الجريدة الرسمية، العدد 9، (10/02/1993).
- ج ج د ش ، مرسوم تنفيذي 374-09 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 92-414 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992 يتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، الجريدة الرسمية، العدد 67، (19 / 11 / 2009).
- ج ج د ش، مرسوم تنفيذي 118-11 المؤرخ في 16 مارس 2011 يتضمن الموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومية، الجريدة الرسمية، العدد 16، (13 / 03 / 2011).
- ج ج د ش ، قانون 11-10 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، (2011/07/03).